

البخاري (245) " رجم المحصن - لا ي رجم المجنون " كتاب

المحاربين (2186-5186) للشيخ مصطفى العدوي 9102 2 42

مصطفى العدوي

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في كتاب الحدود من صحيحه باب رجم المحصن يريد بالمحصن الذي احسن فرجه بالزواج - [00:00:00](#)

وقال الحسن من زنا باخته فحده حد الزاني يعني انه لا ي رجم انما اذا كان بكرا جلد واذا كان ثيبا رجم كذا قال وغير الحسن يخالف الحسن فيضيف عقوبات تعزيرية - [00:00:20](#)

لا يخفى عليكم ان الرسول صلى الله عليه وسلم رجم رجم كما في قصة معاذ وهي اشهر قصة في الرجم رجم معاذ الاسلمي ورجم الغامدية لما اقرت على نفسها بالزنا اقر على نفسه بالزنا - [00:00:49](#)

ورجم كما في قصة العسيف الذي اتى ابوه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال له يا رسول الله ابني كان عسيفا على هذا الرجل فزنا بامرأته فقصوا ان على ابني مائة شاة ووليدة - [00:01:17](#)

فسألت اهل العلم فاخبروني غير ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا قضين بينكما بكتاب الله الشاة والوليدة رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام لكونه كان ذكرا - [00:01:40](#)

واغدو يا انيس الى امرأتي هذا فان اعترفت فارجمها فاعترفت فرجمها فهذه الحالات الثلاث التي وردت فيما اعلم على عهد النبي عليه الصلاة والسلام واضيف اليها رجم اليهوديين اللذين قد زنيا - [00:02:08](#)

هذه حالة رابعة فالرجم ثابت بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الفعلية فضلا عن القولية فان النبي صلى الله عليه وسلم قال خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا - [00:02:31](#)

يعني في قول الله تعالى واللآتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن اربعة منكم فان شهدوا فان شهدوا فامسكوهن في البيوت حتى يتوفهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا - [00:02:56](#)

الثيب بالثيب جلد مئة وتغريب عام عفوا الثيب بالثيب جلد معتن والرجم بالبكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام هذه ايضا سنة قولية وورد ايضا ما قد يصحح بمجموع طرقه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان فيما انزل عليه من القرآن - [00:03:23](#)

الشيخ والشيخة فارجموهما البتة فرجموهما البتة وان كان السند فيه مقال لكن بمجموع الطرق يصحح هذا الخبر وقد قال عمر اخشى ان طال بالناس الامد ان يقولوا ليس في الكتاب العزيز رجم فيترك - [00:03:58](#)

سنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم او حدا من حدود الله فيهلكوا. ولقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان معه فهذا في مسألة الرجم الزاني المحصن وهل مع الرجم جلد ام لا؟ فعلي يرى - [00:04:25](#)

ان الرجم معه جلد لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا عني خذوا عني الثيب بالثيب جلد ماء والرجم ولقول الله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة - [00:04:54](#)

اما الجمهور فخالفوا عليا وقالوا يقتصر على الرجم لان النبي ما جلد الغامدي ولا جلد معاذ للاسلامي ولا جلد في قصة العسيف ولا جلد اليهوديين اللذين قد زنيا هذه حجج الجمهور وحجة علي قد اتضحت - [00:05:16](#)

قال باب رجم المحصن يزعم بعضهم ان الرجم وحشية لدرجة ان كثيرا من دول الاسلام بدأت تتخلى عن الرجم ولم يكذب يعرف الان ان دولة تطبقه انهزاما امام قوانين الامم المتحدة الكافرة - [00:05:44](#)

ولا يخفى عليكم ان الله سبحانه وتعالى ارحم الراحمين هو الذي شرع ذلك فهل الاولى ان يترك شخص زنا بلا حد ولا رجم ويدخل في ذلك النار يمكث فيها الى ما شاء الله وان يمكث - [00:06:13](#)

ام الاولى ان يظهر نفسه بهذا الحد الذي حده الله وجعله في الارض فبلا شك ان الله ارحم الراحمين ولسنا في حاجة الى الدفاع امام المستشرقين والمستغربين والتماس المعازير لشريعتنا بل بكل قوة وبكل وضوح نقول - [00:06:37](#)

ان الله امر فقلنا لربنا سمعا سمعنا واطعنا ولقد امر الله اليهود واليهود يقررون بذلك كتوبة منه عليهم لما عبدوا العجل قال فتبوا الى برئكم فاقتلوا انفسكم فقتلوا انفسهم وكانت في ذلك مقتلة عظيمة - [00:07:03](#)

واليهود يفخرون بذلك واليهود يفخرون بذلك فنحن مع قول ربنا اينما وجهنا توجهننا. قال حدثنا ادم وحدثنا شعبة وحدثنا سلمة بن كهيل قال سمعت الشعبي يحدث عن علي رضي الله عنه - [00:07:27](#)

ذكر البعض او بعضهم بعض الخلافات في سماع الشعبي من علي والظاهر انه سمع منه بعض الاحاديث سمعت الشعبية يحدث عن علي رضي الله عنه حين رجم المرأة يوم الجمعة وقال - [00:07:51](#)

قد رجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. حدثني اسحاق وحدثنا خالد عن الشيباني سألت عبدالله بن ابي اوفى هل رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال نعم. قلت قبل سورة النور ام بعد؟ قال لا ادري - [00:08:08](#)

لانه اذا رجم بعد سورة النور معناها ان الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة حتى لو ادعى شخص انها عامة لكان الرجم بعدها ناسخا لما ورد في شأن السيب - [00:08:28](#)

حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله وعبدالله اذا كان الثاني في الاسناد عند البخاري فهو ابن المبارك اخبرنا يونس عن ابن شهاب قال حدثني ابو سلمة ابن عبدالرحمن عن جابر بن عبدالله الانصاري ان رجلا من اسلم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:08:53](#)

فحدثه انه قد زنا فشهد على نفسه اربع شهادات فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم وكان قد احصن او احصن علي قد رجمتها بسنة رسول الله قال زاد علي الحافظ ابن حجر زاد علي ابن جعد وجلدتها بكتاب الله. يعني بالاية - [00:09:17](#)

قال بابنا يرحم المجنون والمجنونة. قال علي لعمر رضي الله عنه اما علمت ان القلم رفع عن المجنون حتى فيق عن الصبي حتى يدرك وعن النائم حتى يستيقظ فالمجنون لا يقام عليه الحد. قال حدثنا يحيى بن بكير وهو يحيى بن عبدالله بن عفا - [00:09:45](#)

نعم حدثنا يحيى بن بكير يحيى بن عبدالله بن بكير حدثنا الليث وابن سعد المصري ابو الحارث الفهمي عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي سلمة وسعيد ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اتى رجل رسول الله - [00:10:19](#)

صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فناده فقال يا رسول الله قال يا رسول الله اني زني فاعرض عنه حتى ردد عليه اربع مرات. فلما شهد على نفسه اربع شهادات دعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابك - [00:10:42](#)

جنون قال لا قال افلا احصنت؟ قال نعم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه فمن قول ابيك جنون يفيد ان الجنون يضيقون عذرا يرفع الحد قال ابن شهاب يعني بالاسناد المتقدم فاخبرني من سمع جابر بن عبدالله - [00:10:57](#)

قال فكنت فيمن رجم. هذه بلا شك انها ستكون ضعيفة ان الزهري قال فاخبرني من سمع جابرا ولم يعينه هنا فالوجه الذي امامنا يفيض ضعفها. قال فكنت فيمن رجم فرجمناه بالمصلى فلما اسلفته - [00:11:19](#)

حجارة هرب فادركناه بالحارة فرجمناه هذا وباللله تعالى التوفيق. واثر علي انه مر عليه بمجنونة بامرأة قد اخزوها للرجم فقال ما هذه؟ قالوا امر بها امير المؤمنين عمر ان ترجم - [00:11:41](#)

فقال علي او فذهب الى عمر قال اما بلغك ان القلم وفي رواية ان الحد وضع عن ثلاث عن مجنون حتى يفيق فترك عمر رجمه والله اعلم وصلي اللهم على نبينا محمد وسلم. يدخل ايه؟ الشكر يدخل في - [00:12:06](#)

المسائل لا يقام عليه الحد على خلاف ايضا في المسألة. اتفضل نقلا محافز ينقد عن الجمهور الحديث خذه عني اه الاستدل به عليه يقول اخوكم ان من اهل العلم من يقول ان حديث خذوا عني خذوا عني حديث عبادة ابن الصامت - [00:12:32](#) والرجل منسوخ بحديث ماعز اما دعوى النسخ فسال على اي شخص ان يتكلم بها. لكن من لوازم القول بالنسخ ان نعلم المتقدم من المتأخر. فلما لم نقطع بمعرفة المتقدم من المتأخر لجأنا الى الجمع وهو اولى والله اعلم او الترجيح - [00:13:18](#) في قدر زائل الخوت الزائد عن قصة الغامدية عن ايوة يعني ايه المطلوب مش فاهم الزائد وهو الجلد مع الرجل هذا رأي كما لأن ليست الغابة الغامدية وماعز والعسيف واليهوديين. نعم - [00:13:48](#) لا بارك الله فيك هل على المرأة تغلب على المرأة التغريب عند الجمهور ويلزم الامام ان يؤمن لها مكانا تكون فيه بارك الله فيكم وحفظكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:14:12](#)